

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٨٠ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / أحمد تيسير فارس غنام (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٣/٩/٩

وزير الداخلية

محمد إبراهيم